الإنسانية الغائبة

بحث حقوقي

الفئات الأكثر ضعفًا في السجون المصرية

SPH
SALAM International Organization For The Protection Of Human Rights
منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان

SHR
الشهاب لحقوق الإنسان
EL SHEHAB FOR HUMAN RIGHTS

JHR
Justice For Human Rights

الإنسانية الغائبة . . .

بحث حقوقي عن وضع الفئات الأكثر ضعفًا في السجون المصرية

| تقرير مُشترك: **الإنسانية الغائبة.**

| سنة الإصدار: **أبريل/نيسان 2020.**

| إطار التقرير: **يأتي هذا التقرير في إطار "حملة أنقذوهم".**

| المُنظمات المُشاركة في التقرير:

1. مؤسسة عدالة لحقوق الإنسان (JHR).

Yenibosna Merkez, Bahçelievler, airport Hill No. A11-8, Istanbul - Turkey.

www.jhrngo.net

2. منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان (SPH).

Office 1 And 2, 203 The Vale, London, United Kingdom, W3 7QS.

https://sphngo.org

3. مركز الشهاب لحقوق الإنسان (SHR).

36 Regent Close, Birmingham, England, B5 7PL.

www.elshehab.ngo

| تصميم الغلاف، والتنسيق الداخلي: **ماجد المصري.**

| تم نشر التقرير بالتعاون بين المنظمات بدعمٍ ذاتي، في إطار إلقاء الضوء على وضع الفئات الأكثر ضعفًا في السجون المصرية.

| البلد المعنية بالتقرير: **جمهورية مصر العربية.**

| المعلومات والآراء الواردة في هذا التقرير، مُستقاة من فريق الباحثين لدى المنظمات المُشاركة، والمراجع المُعتمدة بالتقرير.

| جميع الحقوق محفوظة ©، المُصنَّف مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي، نَسب المُصنَّف، ترخيص 4.0 دولي.

All rights are saved - Attribution-ShareAlike 4.0 International (CC BY-SA 4.0).

4.0/https://creativecommons.org/licenses/by-sa

> السـجون متكدّسـة، وأجسـاد البشـر متلاصقـة فيهـا، كأنهـا وسـيلة نقـل عـام ممتلئـة؛ الوبـاء قـد ينتشـر فـي الزنازيـن بسـهولة؛ يكفـي أنـه عندمـا يحتـاج السـجين إلـى الإسـعاف، قـد يسـتغرق الأمـر سـاعات انتظـار طويلـة؛ مـا يجعـل المـوت فـي السجن خبرًا مُعتادًا.

أحمد زياد جمال

"معتقل رأي مصري سابق، في تصريحٍ لموقع درج"

| مُقدمة...

مع بدايات عام 2020، اجتاح العالم فيروس "كورونا المستجد - كوفيد19"، والذي صُنف من قبل منظمة الصحة العالمية بأنه "وباء عالمي"، وتخطت إصاباته -حتى كتابة هذا التقرير- أكثر من مليوني شخص، في دولٍ مختلفة، وحصد أرواح قرابة مائة وخمسين ألف إنسان حول العالم ، ممَّا دفع دولًا عديدة إلى اتخاذ كافة التدابير والإجراءات الاحترازية الصارمة، التي تُساعد على الحد من انتشار أو تكوين بؤر تجمعية، قد تُشكل مركزًا لانتشار الفيروس.

فعملت على وقف كافة الأنشطة التعليمية والرياضية والفنية والتعبدية والاجتماعية، والتي تُشكل تجمعاتها خطرًا لإمكانية انتشار الفيروس وتخطيه شرائح أوسع من المجتمع.

في هذا السياق من التدابير الاحترازية، لم تتناسَ كثير من الدول التجمعات المتواجدة داخل السجون ومقار الاحتجاز لديها، لما يُشكله من خطورة على السجناء أو المُتعاملين معهم من أفراد الأجهزة الشرطية والإداريين، فاتخذت العديد من الخطوات الرامية إلى تفكيك تلك البؤر في إطارٍ من القانون المحلي والدولي، وعمدت إلى إطلاق سراح عددٍ من السجناء للحد من انتشار المرض، تفاديًا لوقوع كارثة داخل السجون.

لكن في الجانب المُظلم من هذه الزاوية، لم تحذُ -عمدًا أو إهمالًا- العديد أيضًا من الدول حذوغيرها، في اتخاذ تلك الإجراءات، من قرارات الإفراج عن السجناء، وكانت مصر من بين هذه الدول التي لم تستجب لنداءاتٍ حقوقية عدة ومبادراتٍ أطلقتها منظمات غير حكومية، من أجل الإفراج عن السجناء، في ظل حالة التكدس داخل السجون المصرية، وسوء الرعاية الطبية، وضعف المناخ الصحي داخل تلك الأماكن؛ بل قامت بإصدار قرارات بمنع الزيارات عن كافة السجون المصرية، وهي قرارات غير كافية وليست حلًا لمعالجة أزمة انتشار "وباء كورونا" داخل السجون ومقار الاحتجاز، لو انتشر في ظل مناخ السجون غير المُستعدة لاستيعاب أو التعامل مع مثل هذا الوباء في حال ظهوره أو انتشاره.

وكان الغرض من كافة النداءات للحكومة المصرية، هو القيام بدور المجتمع المدني في إطار توظيف جهوده نحو مُساعدة الحكومات في أوقات النكبات وانتشار الأوبئة، فهو تدخل إنساني لا سياسي ولا تقييمي لأداء الحكومة، فهذا الوباء رضخت أمامه كافة الدول المُتقدمة في المجال الطبي، وبالتالي لا مجال لتقييم ضعف الحكومة المصرية في التعامل الطبي مع الوباء، وإن كانت الملاحظات تنصب على واقع التعامل الحكومي مع هذا الوباء والقرارات والسياسات المُتخذة في إطار الحد من انتشار هذا الوباء.

ومن ثمَّ، فالعمل على تفكيك أي تجمع بشري، أصبح مطلبًا مُلحًا وليس رفاهةً اجتماعية تستطيع الحكومة المصرية قبوله أو رفضه.

إن هناك فئات داخل تلك الأماكن، من السهل على الحكومة المصرية التعامل معها وإخلاء سبيلها، لتحاولَ تفكيك التجمعات المُكدسة، التي قد تُشكل خطرًا في حال ظهور الفيروس في أي شخص منهم، وخطورة ذلك على المجتمع بأكمله.

وقد شهدت أماكن الاحتجاز المصرية، حالات وفاة ناتجة عن عدم تقديم الخدمات الطبية والرعاية الصحية للمسجونين والمحتجزين عن عَمدٍ، الأمر الذي جعلنا أمام وفاة نتيجة لإهمالٍ طبي، فالسجناء والمحتجزون -خاصة المرضى وكبار السن- لهم حقوق تجاه السلطات المشرفة على أماكن الاحتجاز فيما يتعلق بالرعاية الطبية والصحية وفقًا للقانون ولائحة السجون المصرية، ونصت على هذه الحقوق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، التي أوصت باعتمادها الأمم المتحدة وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وذلك تحت عنوان (الخدمات الطبية).

من هذا المنطلق، يُشير هذا التقرير -ومن زاويةٍ إنسانية- إلى مجموعة من الفئات داخل السجون ومقار الاحتجاز، يُشكلون (الفئات الأكثر ضعفًا)، لكونهم أكثر الفئات احتياجًا لتعاملٍ خاص، في ظل استمرار هذا الوباء وانتشاره وحصده للأرواح دون وجود آلية طبية علاجية تستطيع إيقافه.

| المنهجية:

اعتمد هذا التقرير، على التوفيق بين القواعد التشريعية المصرية والدولية، والتي قد تُتيح للسلطات المصرية الإفراج عن السجناء جرَّاء انتشار الأمراض أو تردي الأوضاع الصحية، ومدى إمكانية مُطابقتها على الفئات الأكثر ضعفًا داخل السجون المصرية، والبحث في مدى أحقيتهم للمطالبات المُتعددة بالإفراج عنهم، في ظل انتشار وباء (كورونا المستجد - كوفيد19).

كما اعتمد على الحديث عن أمثلة مُتعددة من تلك الفئات، كنموذج لمئات -بل آلاف- الحالات داخل السجون المصرية، من أجل إلقاء الضوء على تلك الشريحة، وما قد يُسببه انتشار الفيروس من انتهاكات مُضاعفة في حقهم.

وارتأى التقرير أن شريحة الفئات الأكثر ضعفًا، سيتم التركيز فيها على: (النساء، الأطفال، كبار السن، وأصحاب الأمراض المزمنة أو الخطرة)، مع دراسة الآثار المترتبة على سوء الرعاية الطبية والخدمات الصحية داخل السجون.

| لمحة عن أوضاع السجون المصرية الصحية:

بالتأكيد السجون بشكلٍ عام -والسجون المصرية بشكلٍ خاص- ليست أماكن ترفيه، لكن -وكما هو معروف لجميع المُتابعين من منظمات المجتمع المدني- لا يجب أن يصل الوضع داخل أي سجن أو مكان احتجاز إلى الوضع المُزري بأي حالٍ من الأحوال، وهذا مفاد النصوص القانونية الآمرة في إدارة شئون السجون والسجناء. وتنتشر داخل السجون في مصر أمراض عديدة منها: الدرن، السكر، القلب، حساسية الصدر، الحمى، الروماتيزم ، الأمراض الجلدية، والسرطان.

وفي إطار المُتابعة، وما تمتلكه الحكومة المصرية من 68 سجنًا، بالإضافة إلى 382 مقر احتجاز داخل أقسام الشرطة، فغير خافٍ على أحدٍ سوء الأوضاع داخلها، وفقًا للكم الهائل من الشكاوى التي تتحدث عن ضعف خدمات الرعاية الطبية والمناخ الصحي داخلها.

- التكدس والتزاحم...

بالتأكيد الحكومة المصرية لا تُريد أن تكون هناك بؤر تجمعية تُشكل خطرًا بتواجد مثل تلك الأعداد داخل السجون، وأنها أرادت من قرارها منع الزيارات عن السجناء اتخاذ إجراءات احترازية للحد من انتشار الوباء، إلا أن التكدس داخل تلك الأماكن يُشكل عقبة كبرى قد لا تحول دون انتشار الفيروس، وخصوصًا أن هناك أماكن مُنعزلة -مثل حاملة الطائرات الفرنسية والأمريكية- أُصيب فيها المئات من العسكريين، رغم أنهم لم يُخالطوا أحدًا منذ شهورٍ بعيدة، فهذا الفيروس لم يُعرف حتى وقتنا هذا مُبتدأ انطلاقه أو انتشاره، ومن الممكن أن يكون أحدٌ حاملًا للفيروس دون أن يعرف.

وبالتالي، يظل التكدس الذي يفوق الطاقة الاستيعابية للسجون ومقار الاحتجاز، هو الأمر الأكثر إزعاجًا في هذا الإطار.

فوفقًا لتقرير المجلس القومي لحقوق الإنسان ، الذي نُشر في 2016، فإن نسبة التكدس بالسجون المصرية فقط -دون غيرها من أماكن الاحتجاز مثل أقسام الشرطة والمناطق العسكرية- تخطت 150%، بل وصلت -حسب التقرير- إلى 300% في أقسام الشرطة.

وذكر المجلس في تقريره السنوي لسنة 2015/ 2016، أن تقارير وفود المجلس التي زارت السجون أجمعت على ضعف الخدمات المتاحة في السجون نظرًا لحالة التكدس وضغطها الشديد على الخدمات.

وقد حذرت منظمة الصحة العالمية من احتمالية أن يتسبب التكدس داخل السجون ومقار الاحتجاز في بؤرٍ لانتشار فيروس كورونا المستجد في العديد من الدول ، وضرورة اتخاذ الدول التدابير اللازمة والمُلائمة في هذا الإطار.

كما أعربت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، التابعة للأمم المتحدة، في بيانٍ لها ، عن بالغ قلقها، إزاء تكدس السجون بما تحتويه من ظروف غير نظيفة وغير صحية، الأمر الذي قد يكون سببًا في انتشار أوسع لفيروس كورونا المستجد، وذكر البيان عن رئيسته السيدة "ميشيل باشيليت"، أن كورونا بدأ يجتاح السجون، ودعت إلى النظر بأهمية لأوضاع المعتقلين السياسيين وسجناء الرأي، مطالبة الحكومات بإطلاق سراح كل من هو غير موقوف على أُسس قانونية، بمن فيهم السجناء السياسيون ومعتقلو الرأي.

http://www.nchregypt.org/media/ftp/report11.pdf
https://0i.is/bjw3
https://news.un.org/ar/story/1052032/03/2020

- ضعف الخدمات الطبية والمناخ الصحي...

يُضاف إلى عامل التكدس -السابق ذكره- عامل ضعف الخدمات الطبية، وقد جاء ذلك في بحثٍ ميداني ، عن الصحة في سجون مصر، تناول محددات الصحة داخل عالم السجون المغلق، صادر عن "المُبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، ذكر بأن الواقع في مُمارسة الحق في الصحة داخل السجون المصرية عند التطبيق، يمرُّ بعدة محطات وفي كل محطة منها يوجد من العقبات ما يحول دون الانتقال إلى المحطة التالية بما يحمله ذلك من تأخر الرعاية الصحية، الأمر الذي يؤدي في عدد غير قليل من الأحوال إلى الوفاة.

وخَلُصَ البحث، إلى أن الأوضاع المعيشية والصحية داخل السجون -من واقع شهادات السجناء السابقين- لا تتماشى مع الحد الأدنى من مكونات الحق في الصحة، وذلك على مستوى إتاحة الخدمات الصحية وجودتها وكفاءة القائمين على تقديمها، وتفاوتت جودة الخدمة الصحية بين السجون في مصر على مستوى البنية الأساسية والتجهيزات، كما تفاوت مستوى الأطباء المنوط بهم عياداتها، وكان هناك قصور في توفير الخدمات العاجلة في الحالات الصحية الطارئة غالبًا، بسبب بطء الإجراءات الخاصة بذلك أو بسبب كون القرار النهائي يقع في يد إدارة السجن، وبالنسبة للنساء والأطفال فتفاوتت مستويات وأشكال الرعاية التي تقدم إليهم ، إلا أنها تشاركت في كونها غير كافية وأحيانًا غير مناسبة، بالنسبة إلى مقومات الصحة -وهي أيضًا التدابير الصحية الوقائية- والتي تشمل الغذاء والمرافق الصحية (دورات المياه)، والنظافةُ والإضاءة والتهوية والتريّض، فقد افتقرت إلى الاهتمام اللازم من إدارة السجون، فغياب النظافة والصيانة للعنابر والزنازين ودورات المياه، والتكدس الشديد للسجناء كان لها دور سلبي في التأثير على صحة السجناء.

https://eipr.org/sites/default/files/reports/pdf/health_in_prison_a.pdf

| مُطالبات إنسانية، تتفق والقانون:

الحق في الحياة مبدأ أخلاقي، يستند على الاعتقاد بأن للإنسان الحق في العيش وعدم التعرض للقتل من أي شخص أو لأي سببٍ، ويثور الحديث دائمًا عن تلك المُطالبات ومدى قانونيتها؛ فهل يمكن لحكومةٍ ما أن تُفرج عن سجناء حتى لو كانوا ممَّن يمثلون فئات أكثر ضعفًا؟ وبالبحث في سطور القواعد القانونية -المُلزمة- التي تستعين بها الحكومات في إدارة الحياة السياسية وفق الإطار التشريعي، نجد أن البنية القانونية -المحلية والدولية- لم تخلُ من هذه الأمور، بل إنها وضعت ضوابط في غاية الدقة، لحالات في أوقاتٍ وظروفٍ عادية، وليس كما نحاولُ أن نشير في هذا التقرير، إلى موقف أزمة وباء عالمي يصعب احتواءه، بأدواتٍ تُناسب حجم الفاجعة التي أصابت العالم بأسره ومن ضمنه مصر.

ففي ظل نصوص الدستور المصري لعام 2014، والقوانين الوطنية المعنية، والمواثيق الدولية التي صدَّقت عليها جمهورية مصر العربية، جعلت الحق في العلاج والحق في الصحة والحق في البيئة النظيفة، ومن قبلهم الحق في الحياة، من المقومات الرئيسية للمجتمع، ومن الحقوق الواجب الالتزام بها وتطبيقها.

* حيث نصت مواد الدستور المصري الصادر في 2014، على المعطيات التالية:

- **المادة 18:** لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة، وفقًا لمعايير الجودة.
- **المادة 46:** لكل مواطن الحق في بيئة صحية سليمة.
- **المادة 55:** ولا يجوز حجزه أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك، لائقة إنسانيًا وصحيًا.
- **المادة 56:** تخضع السجون ومقار الاحتجاز للإشراف القضائي، ويحظر فيها كل ما يُنافي كرامة الإنسان أو يعرض حياته للخطر.
- **المادة 59:** الحياة الآمنة حق لكل إنسان.
- **المادة 78:** لكل مواطن الحق في غذاءٍ صحي وكافٍ، وماء نظيف.

* ونصت القوانين الوطنية المصرية، على المعطيات التالية:

- **المادة 486 من قانون الإجراءات الجنائية:** إذا كان المحكوم عليه بعقوبة مقيدة للحرية مُصابًا بمرضٍ يهدد بذاته أو بسبب التنفيذ، حياته بالخطر، جاز تأجيل تنفيذ العقوبة".
- **المادة 36 من القانون 396 لسنة 1956:** كل محكوم عليه، يتبين لطبيبٍ أنه مُصاب بمرضٍ يُهدد حياته بالخطر أو يعجزه عجزًا كليًا، يُعرض أمره على مدير القسم الطبي للسجون لفحصه، بالاشتراك مع الطبيب للنظر في الإفراج عنه.

*** ونصت المواثيق الدولية التي صدقت عليها مصر، على المعطيات التالية:**

- **المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** لكلِّ فرد الحقُّ في الحياة والحرِّية وفي الأمان على شخصه.
- **المادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:** لا يجوز إخضاعُ أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطَّة بالكرامة.
- **المادة 1/6 من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية:** الحق في الحياة، حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً.
- **المادة 12/ج من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:** تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه. وتشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق، تلك التدابير اللازمة من أجل: ج/ الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها.

*** ونصت القواعد القانونية الدولية المُنظمة للسجون والسجناء، على المعطيات التالية:**

- **القاعدة 1 من قواعد الأمم المُتحدة النموذجية الدُنيا لمُعاملة السجناء:** يُعامَل كلُّ السجناءِ بالاحترام الواجب لكرامتهم وقيمتهم المتأصِّلة كبشر. ولا يجوز إخضاع أيِّ سجين للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتُوفَّر لجميع السجناء حماية من ذلك كله، ولا يجوز التذرُّع بأيِّ ظروف باعتبارها مسوِّغًا له. ويجب ضمان سلامة وأمن السجناء والموظفين ومقدِّمي الخدمات والزوَّار في جميع الأوقات.
- **القاعدة 24 من قواعد الأمم المُتحدة النموذجية الدُنيا لمُعاملة السجناء:** تتولَّى الدولة مسؤولية توفير الرعاية الصحية للسجناء. وينبغي أن يحصل السجناء على نفس مستوى الرعاية الصحية المتاح في المجتمع، وينبغي أن يكون لهم الحقُّ في الحصول على الخدمات الصحية الضرورية مجَّانًا ودون تمييز على أساس وضعهم القانوني. وينبغي أن تُنظَّم الخدمات الصحية من خلال علاقة وثيقة بالإدارة العامة للصحة العمومية وبطريقة تضمَن استمرارية العلاج والرعاية، بما في ذلك فيما يخصُّ فيروس نقص المناعة البشرية والسُّل والأمراض المُعدية الأخرى، وكذلك الارتهان للمخدِّرات.

| نماذج للفئات الأكثر ضعفًا داخل السجون المصرية:

مصطفى طاهر الغنيمي...

مع اجتياح فيروس كورونا العالم، واحتياج العالم بأسره إلى خدمات الأطباء حسب التخصصات المطلوبة، ورغبة كثيرٍ من الدول -مثل الولايات المتحدة الأمريكية- لاستقدام كافة الكفاءات الطبية إليها، يُصر النظام المصري على احتجاز أمين عام نقابة الأطباء بمحافظة الغربية، الطبيب الاستشاري صاحب السبعين ربيعًا د. مصطفى الغنيمي، والمُحتجز بسجن طرة شديد الحراسة "العقرب".

يُعاني "الغنيمي" من مرض القلب، وكفاءة قلبه منذ 4 سنوات 45%، ويتعرض لأزماتٍ قلبية حادة، كما أنه أُصيب بمياهٍ بيضاء على كلتي عينيه، وتم منعه من إجراء الجراحة لإزالة المياه البيضاء رغم مطالبة أسرته أن تُجرى له العملية على نفقته الخاصة داخل السجن، وقد أُصيب "الغنيمي" بالتهاب الكبدي الوبائي C، وممنوع عنه الزيارة منذ ثلاث سنوات.

فريد علي أحمد جلبط...

في زنزانةٍ مظلمةٍ تحت الأرض، بسجن طرة شديد الحراسة "العقرب"، وبلا فراش، يقبع -مُحتجزًا- أستاذ القانون الدولي بجامعة الازهر الأستاذ الدكتور "فريد علي أحمد جلبط"، البالغ من العمر 60 عامًا.

أستاذ القانون الدولي، الذي تم القبض عليه وإخفاؤه قسريًا لفترة، يعاني من الحبس في زنزانة منفردًا وممنوع عنه الزيارة نهائيًا.

في ظل هذا التوحش معه، فقد الكثير من وزنه، ولا يسمح له بالخروج من زنزانته، ولا يسمح له بالتريض، ويقدم إليه طعام غير آدمي.

عبد المنعم أبو الفتوح...

مـازال المرشـح الرئاسـي السـابق، والأميـن العـام السـابق لنقابـة الأطبـاء المصريـة، ورئيـس لجنـة الإغاثـة باتحـاد الأطبـاء العـرب، ذو الـ 68 ربيعًـا، قابعًـا فـي دهاليـز سـجن طـرة شـديد الحراسـة "العقـرب"، بسـبب تعبيـره عـن رأيـه، فـي ظـل منـاخٍ سياسـي لا يسمح بالأصوات المعارضة.

تعـرض "أبـو الفتـوح"، لاتهامـاتٍ بنشـر وإذاعة أخبـار كاذبة من شـأنها الإضـرار بالمصالـح القوميـة للبـلاد، وتولـي قيـادة جماعـة أنشـئت علـى خـلاف أحـكام القانـون، لتغييـر نظـام الحكـم بالقـوة، فـي غيبة من رقابة حقيقية على مثل تلك الاتهامات.

ويعانـي مـن أمـراضٍ مزمنـة تسـتلزم رعايـة صحيـة متواصلـة، بينهـا تضخـم البروسـتات، وارتفـاع نسـبة السـكر بالدم، بالإضافة إلى إصابته بانزلاق غضروفي داخل محبسه، وتعرضه بشكل مستمر لذبحات بالصدر.

أحمد عبد القادر عبد العزيز خلف الله...

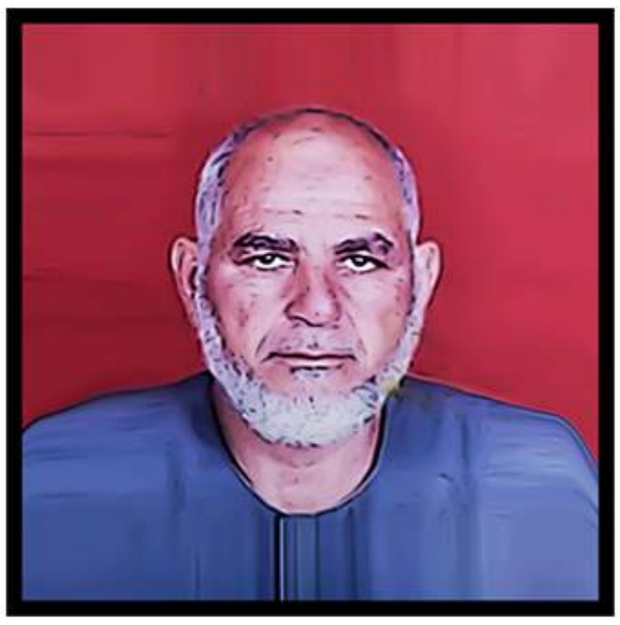

نمـوذج آخـر لحـالات تُمثـل الفئـات الأكثـر ضعفًـا داخـل السـجون، وهـي حالـة "أحمد خلـف الله"، البالغ من العمـر 70 عامًا، من محافظة الجيـزة، والمُحتجـز بسـجن جمصـة، ويقضـي حُكمًـا فـي القضيـة المعروفة إعلاميًا "فض اعتصام النهضة".

يُعانـي "خلـف الله" مـن فتـق قربـي بالبطـن وضعـف بالنظـر، ويحتـاج لإجـراء عمليـة جراحيـة، بالإضافـة لأمـراض الشـيخوخة التـي تحاصره، وقد تدهورت حالته الصحية بشكل كبير.

عبد الحميد محمود عباس مطر...

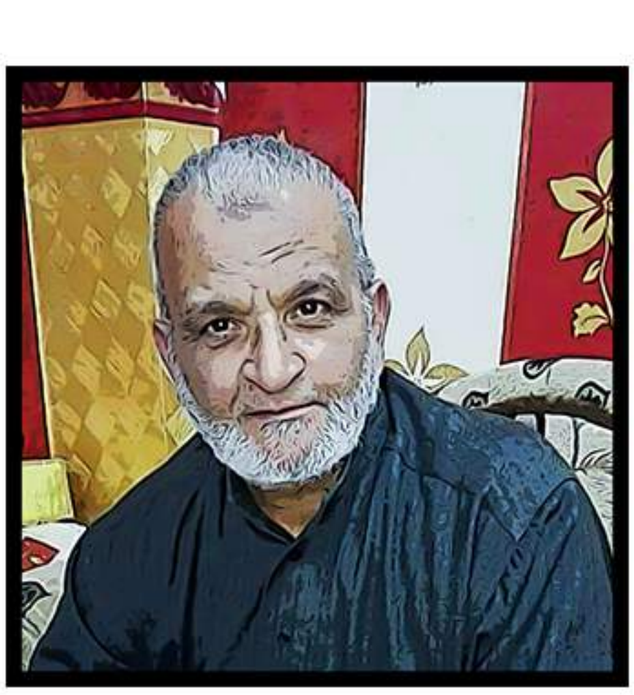

لعلـه مـن العجيـب أن يظـل قابعًـا داخـل السـجن مريضًـا بـداء السـرطان، إلا أن عبـد الحميـد مطـر صاحـب الـ 67 عامًـا، مـازال مُحتجـزًا بسـجن طـرة، وهـو مُصـاب بسـرطان الكبـد، ويُنقـل بيـن الحيـن والأخـر إلـى المستشـفى لعمـل الفحوصـات اللازمـة، ثـم يعـاد مـرة أخـرى إلـى زنزانتـه، علـى الرغـم مـن أن تقاريـر الفحوصـات تؤكـد تدهـور حالتـه الصحيـة وحاجتـه إلـى عـلاج كيميائي.

عيد محمد إسماعيل دحروج...

رغـم حصولـه علـى البـراءة مـن محكوميتـه فـي القضيـة المعروفـة إعلاميًـا "التخابـر مع حماس"، ورغـم بلوغه 71 عامًا، ورغـم أنه مُحمّلًا بمجموعــة مــن الأمــراض، منهــا فشــل كلــوي أدى لتضخــم بالبروســتاتا، وذبابــة العيــن، وضعــف شــديد بأعصــاب الأطــراف، ورغــم حاجتــه الماســة لتدخــل جراحــي عاجــل لاســتئصال الكليــة اليســرى بعــد أن وصلــت كفاءتهــا لأقــل مــن 8%، فضــلًا عــن إصابتــه بانــزلاقٍ غضروفــي فــي رقبتــه، إلا أن "عيد دحـروج"، يقبع داخـل سـجن طـرة شـديد الحراسـة "العقـرب"، على ذمـة القضية 1178 لسـنة 2019 بتهمة نشـر أخبـار كاذبة، والتي وقعت كامل أحداثها أثناء تواجده بمحبسه على ذمة القضية الأولى من عام 2014.

علـي عباس بركات...

محـامٍ، ومُدافـع عـن حقـوق الإنسـان، محـرومٌ مـن حقوقـه وحريتـه وحقـه فـي حماية حياته وصحته، هذا هو حـال المحامي "علي بركات"، والـذي يبلـغ مـن العمـر 56 عامًـا، والمُحتجـز بسـجن ملحـق وادي النطرون، على ذمة القضية 56 لسنة 2016 جنايات كلى شبين الكوم.

المحامـي "بـركات" -مريـض السـكري، وارتفـاع ضغـط الـدم، وتليـف الكبـد، ودوالـي المـريء، وتضخـم البروسـتاتا رفـع دعـوى إفـراج صحـي لتدهور حالتـه الصحية، وحكمت المحكمـة بتاريخ 2019/2/23 بعرضـه علـى لجنـة طبيـة وعمـل الفحوصـات الطبيـة اللازمـة للوقـوف علـى حالتـه الصحيـة، والنظـر فـي الإفراج المشروط عنه، لكن إدارة السجن لم تُنفذ الحكم.

محمد السيد شحاتة محمد الخوالي...

شـابٌ مصـري، ذو 30 عامًـا، مُحتجـز بسـجن وادي النطـرون، يُعانـي مـن الشـلل الرعـاش، وكهربـاء زائـدة تـؤدي لنوبـات صـرع كبـرى، ويعانـي مـن الغضـروف بظهـره، ويحتـاج للتعـرض لأشـعة الشـمس المحجوبة عنه في محبسه بسبب نقصٍ شديد في فيتامين (د).

أحمد إسماعيل ثابت...

المُعيد بجامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا، وسجين ليمان طره، المحكوم عليه بالإعدام، في القضية المعروفة إعلاميًا "التخابر مع قطر".

يعاني الأستاذ الجامعي من ثقبٍ في القلب، وارتجاع أُذيني في البطين الأيمن، وتضخم شديد في عضلة القلب، ومعرض لحدوث فشل قلبي مفاجئ يؤدي للموت، ويحتاج لعملية قلب مفتوح بشكلٍ عاجل، لكن إدارة السجن ترفض السماح له بإجراء العملية ما يعرض حياته للخطر.

عُلا يوسف القرضاوي...

المرأة ذات الـ 55 ربيعًا، والمقبوض عليها بسبب والدها الشيخ "يوسف القرضاوي"، مُحتجزة بسجن القناطر، ومنذ القبض عليها تقبع -بشكلٍ شبه دائم- في زنزانة انفرادية، دون السماح بزيارتها، ومُحتجزة على ذمة قضية، وقعت أحداثها بالكامل أثناء احتجازها على ذمة قضية أخرى، وتعاني من مشاكل بالأعصاب، وحالات إغماء متعددة، وتقرحات في مناطق متفرقة، بسبب عزلها الانفرادي.

هدى عبد المنعم...

المحامية، والعضو السابق بالمجلس القومي لحقوق الإنسان، التي تبلغ من العمر 61 عامًا، والمُحتجزة بسجن القناطر، التي تم القبض عليها وإخفاؤها قسرًا، واتهامها بالانضمام لجماعة تأسست على خلاف القانون، تُعاني في حبسها من خشونة شديدة في الركبة تعوق حركتها دون العكاز، وفي القدم الأخرى أُصيبت بجلطة، نُقلت على إثرها إلى المستشفى وتحتاج لرعاية خاصة.

سمية ماهر حزيمة...

الشابة ذات الـ 23 عامًا، والمُحتجزة بسجن القناطر، تم القبض عليها وإخفاؤها قسرًا لمدة 70 يومًا، ومُنعت من الزيارة، وتُعاني من ارتجاع المريء والتهابات في المعدة والقولون والتهابات في مفاصل الركبة، ولم يتم علاجها في السجن حتى الآن.

وقد أكد الفريق الطبي في مستشفى السجن أنه لا يمتلك اجهزة للكشف عن التهابات المعدة، وتُعاني من ضعف المناعة، وسرعة التقاطها للأمراض المعدية.

جميلة صابر حسن إبراهيم...

مصرية تبلغ من العمر 28 عامًا، صاحبة مكتبة، ومُحتجزة بسجن القناطر، مُتهمة على ذمة القضية 1739 لسنة 2018 أمن دولة، أُخفيت قسريًا حتى ظهورها، وتُعاني من جلطةٍ أثرت على الكلام والمشي وحركة اليد والوجه، فضلًا عن معاناتها بمرض الصرع، وما يُسببه من نزيف كل فترة من أنفها وفمها بغزارة.

آية الله محمد أشرف السيد...

فتاة في عمر الـ 25 عامًا، مُحتجزة بسجن القناطر، وتعاني من ارتجاع بالصمام، وتأخذ بنسلين طويل المدى، وآخر التحاليل ما زالت سرعة الترسيب والسيولة عندها عالية.

علياء نصر الدين عوَّاد...

كما حال كثير من الصحفيين داخل السجون المصرية، مازالت الصحفية "علياء عوَّاد" صاحبة الـ 31 عامًا، مُحتجزة في سجن القناطر، كانت قد أُصيبت بورم ليفي نتيجة ورم حميد بالرحم ، وأُصيبت بنزيف شديد، وأصيبت أيضًا بفقر الدم واحتاجت لنقل دم متكرر، وفقدت أكثر من نصف وزنها، ورغم إزالة الورم من رحمها، مازالت تُعاني من الإهمال الطبي فيما بعد إجراء العملية.

سُولافة مجدي...

صحفية أخرى، تقبع داخل غياهب سجن القناطر، وهي الصحفية "سولافة مجدي"، والتي تُعاني من ارتفاع الصفائح الدموية، وآلام شديدة بالظهر والركبة نتيجة التعذيب الذي تعرضت له خلال فترة إخفائها قسرًا بعد القبض التعسفي عليها، وأيضًا بسبب زيادة نسبة الرطوبة بالزنازين، ما أدى لإصابتها في الأيام الأولى لاعتقالها بنزلة شعبية، ولم تلق رعاية طبية لعلاجها.

عائشة الشاطر...

نموذج لحالة انتقام سياسي، تتعرض لها سيدة مصرية نتيجة مواقف سياسية لأحد أفراد عائلتها، فوالدها "خيرت الشاطر" قيادي في جماعة الإخوان المسلمين، تم الزج به في السجن، والتنكيل معه مُستمر بصورٍ مختلفة، وبالأخص التنكيل باعتقال عدد كبير من أسرته، كان آخرهم "عائشة"، وهي في نفس الوقت زوجة المحامي والحقوقي "محمد أبو هريرة"، الذي تم الزج به أيضًا في السجن من وقت اعتقال زوجته حتى الآن،تقبع "عائشة" في زنزانة انفرادية ولا يُسمح لها بالزيارة، وتُعاني من حالات إغماء مُتكررة، وأظهر تحليل لها فشلًا في النخاع، ولديها نقص حاد مستمر في كرات الدم، ونكسير مستمر في الصفائح الدموية، وحياتها في خطرٍ.

0i.is/TMK5//:https

لعل من الفئات الأكثر ضعفًا، والتي يجب النظر في أمر إخلاء سبيلهم، هم الأطفال، نظرًا لضعف المناعة لديهم، فضلًا عن التكدس غير الطبيعي بأماكن الاحتجاز الخاصة بهم، وخاصة المؤسسة العقابية بالمرج.

وفي بيانٍ رسمي لها، صرحت المديرة التنفيذية لليونيسف ، أن الأطفال في السجون ومراكز الاحتجاز يتعرضون وبشكل كبير لخطر الإصابة بفيروس "كوفيد-19"، ممَّا يستوجب الإفراج عنهم.

كما تجدر الإشارة هنا، إلى أن (22 مواطنًا مصريًا)، قد توفوا داخل أماكن الاحتجاز المتفرقة، خلال عام 2020 فقط، نتيجة الإهمال الطبي في أغلب الحالات، وهو ما يُعضد حديثنا، حينما تكلمنا أن الأعداد وتكدسها مع ضعف الإمكانات الطبية والصحية داخل أماكن الاحتجاز، تُشكل خطرًا مُضاعفًا، في حال ظهرت حالة واحدة مُصابة بفيروس كورنا.

| الخاتمة:

قد توجه إلينا تساؤلات، تشوبها الاستنكار؛ كوننا نُطالب أن تقوم الحكومة المصرية بالإفراج عن سجناءٍ عليهم أحكام قضائية.

كما توجه أيضًا التساؤلات، حول اقتصار حديثنا في التقرير عن السجناء السياسيين، بعيدًا عن السجناء الجنائيين ، رغم مُناداتنا لقرارات العفو أو الإفراج أن تَطال الجميع دون تفرقة.

وخُلاصة القول في ذلك، أن الحملة -في تقريرها المطروح- أرادت أن تُسلط الضوء على الوضعية الإنسانية بمفهومها الواسع وفقًا لما هو غائب منها، دون الخوض في أمور سياسية واضحة في ذلك.

وقد يكون هذا، هو جوهر الفلسفة القانونية الدولية لحقوق الإنسان، حينما فرَّقت بين القانون الدولي لحقوق الإنسان وبين القانون الدولي الإنساني لحقوق الإنسان، فرغم أن كليهما معني بحماية أرواح الأفراد وصحتهم وكرامتهم ، لكن القانون الدولي الإنساني ينطبق في النزاعات المسلحة فقط بينما يسري قانون حقوق الإنسان في كل الأوقات سواء في حالات السلم أو الحرب أو الأزمات والاضطرابات.

ويكمن الاختلاف الرئيسي بينهما في التطبيق ، في أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يسمح لدولة ما أن تعلِّق مؤقتًا عددًا من حقوق إنسانية إذا كانت تواجه حالة طوارئ.

في حين لا يمكن وقف سريان القانون الدولي الإنساني مؤقتا (باستثناء ما تنص عليه المادة 5 من اتفاقية جنيف الرابعة)، ومع ذلك، لا يمكن لدولة ما أن توقف مؤقتًا أو تسقط حقوقًا أساسية معينة يجب أن تحترم في جميع الظروف، وتشتمل على (الحق في الحياة، وحظر التعذيب والعقوبة أو المعاملة اللاإنسانية وحقوق أخرى)، والدول ملزمة قانونًا باحترام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وتنفيذهما.

من هذا المنطلق، بادرنا -كمجتمعٍ مدني- إلى طرح أفكار، من شأنها مُساعدة ومُساندة الحكومة المصرية، للتغلب على أزمة وباء كورنا المستجد (كوفيد19)، من أجل تفكيك أي بؤر تجمُعية، قد تُشكل خطرًا في حال ظهور حالة واحدة مُصابة بهذا الفيروس، وخطر ذلك على كافة السجناء، وكذلك خطره على المُتعاملين معهم من إداري السجن وضباطها وعساكرها، وهو الذي يصل لخطرٍ أكبر لتعامل هؤلاء مع المجتمع خارج أسوار السجن، وهو ما يُشكل خطورة بالغة على المجتمع بأكمله، وقد أردنا أن نُنبه الحكومة المصرية، أن التعامل مع هذه الشرائح الأكثر ضعفًا داخل السجون، يُعتبر تعاملًا إنسانيًا يتفق وروح القوانين، التي حرصت على الحفاظ على حياة وصحة السجناء بشكلٍ واضح، والإشارة أيضًا إلى أن فكرة قيام الدول بخطواتٍ استثنائية في هذا الإطار، ليست بالأمر المُستحدث ولا غير المقبول؛ بل مطلوبة في ظل الأزمات الكبيرة.

0i.is/lJYt//:https

فقد سارعت دولٌ عديدة، إلى اتخاذ خطوات لمواجهة وباء كورونا، وبدأت بالإفراج عن عدد من السجناء، مثل: "إيران التي قررت الإفراج عن 85000 ألف سجين، الأردن التي أفرجت عن 3080 سجين، الجزائر التي أفرجت عن 5037 سجين، البحرين التي أفرجت عن 901 سجين، السودان التي أفرجت عن 4217 سجين، السعودية التي أفرجت عن 250 سجينًا، وتركيا التي أصدرت قانونًا يُنظم إطلاق سراح عدد ممن قضوا نصف المدة شملت قرابة 100000 سجينٍ".

فما يُضير الحكومة المصرية -إن لم تُقرِّر الإفراج عن كافة السجناء- أن تنظر بعين الاعتبار والإنسانية وتطبيق روح القانون، بل وجوهر القانون ذاته، وتُفرج عن شرائح تُمثل الأكثر ضعفًا داخل السجون، وهنا نحن نُشير بشكلٍ واضح للنساء والفتيات والأطفال وكبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة أو الخطرة؟!

فمن ناحية لا تُمثل تلك الشرائح أدنى مستوى من الخطورة في حال الإفراج عنهم بضوابط وتدابير وقائية وقانونية، ومن ناحيةٍ أخرى، تستطيع الحكومة التغلب على جزء نسبي من التكدس والازدحام المُنتشر داخل السجون ومقار الاحتجاز، وهو ما يُشكل حلولًا واقعية لمنع انتشار فيروس كرونا بشكلٍ سريع داخل المجتمع.

فاقتصارنا على ضرب تلك الأمثلة، ما كان إلا للفت الانتباه إلى الوضع بمنظوره الواسع، وليس لفت الانتباه إلى تلك النماذج بشكلٍ شخصي، فضلًا عن ضعف أو صعوبة التواصل مع ذوي المحكوم عليهم من الجنائيين، وهو ما جعلنا نقصر ضرب الأمثلة على تلك الشريحة، لكننا في نهاية المطاف نتحدث عن السجناء جميعًا بشرائحهم الأكثر ضعفًا، من جميع الانتماءات.

| التوصيات:

لما كانت "حملة أنقذوهم" -كجزء من المجتمع المدني- لها دور المُساندة والمُساعدة للحكومات أوقات الأزمات، فهي تدعو الحكومة المصرية -وفي إطارٍ من الشرعة الدولية لحقوق الإنسان- واتساقًا مع الدستور المصري، التي تضع الحق في الحياة أعلى المراتب، التي يجب أن تعمل الحكومات على الحفاظ عليها واحترامها، لذلك تُطالب المنظمات، بالنقاط الآتية:

- **أولًا:** الإفراج الفوري عن كافة النساء والفتيات في السجون المصرية، وبالأخص من على ذمة الحبس الاحتياطي.
- **ثانيًا:** الإفراج الفوري عن كافة الأطفال المُحتجزين بدور الأحداث والمؤسسات العقابية.
- **ثالثًا:** الإفراج الفوري عن كافة المُحتجزين، ممَّن يزيد عمره عن 60 عامًا، وبالأخص من منهم على ذمة الحبس الاحتياطي.
- **رابعًا:** الإفراج الفوري عن كافة أصحاب الأمراض المُزمنة أو الخطرة أيّا كانت أعمارهم.

مع اتخاذ كافة التدابير الاحترازية (الإجرائية/القانونية)، بالأخص الإفراج مع الإقامة الجبرية، أو وضع الأسماء على قوائم المنع من السفر، أو كافة التدابير الأخرى، التي ترى الجهات المعنية ضرورتها للحيلولة دون الاستخدام الخاطئ للإفراج أو إخلاء السبيل.